

قرار في ختم البحث

المحكمة الابتدائية بقلمونية  
ع/32017 عدد القضية

• • • • •

عن قاضي التحقيق الاول بالمحكمة الابتدائية بترميمية بعد الاطلاع على احكام الفصلين 104 و106 من مجلة الاجراءات الجزائية على النحو التالي:

تونسية مولودة في 20/07/1980 بتونس ، وابنة صاحبة محل كراء فساتين الزفاف، قاطن مليمان الرياض ولاية تابل

سعودي الجنسية ، مولود في 1948/02/04 بالقاهرة، متزوج ، مستشار، وابن بدر، سليمان الرياض وإليه تأهيل

من اجل الاتجار بالأشخاص واستغلالهم بالسخرة او الخدمة قسرا باستعمال القوة او التهديد بها واغفاء وحجز وثيقة سفر دون ان قانوني  
تم ارتكاب تلك طبق احكام الفصول 1 و 2 و 13 من القانون عدد 161 لسنة 2016 مذرخ في 03 اوت 2016 المتعلق بمنع الاتجار  
بالأشخاص ومكافحته، والواقع منها ذلك خلال شهر فبراير 2017 بسلیمان الرياض معتمديتها ولاية نابل دائرة قضاء المحكمة الابتدائية  
تقربالية دون ان يعنى على وقوع تلك الامد القانوني المسلط لحق التتبع.  
بعد الاطلاع على طلبات النهاية العمومية المحررة في تاريخها.

حيث اتتني الأبحاث الموجزة في القضية انه تبعاً لمحاضر البحث عدد 387 عدد المحرر من لدن الادارة الفرعية للوقاية الاجتماعية بتونس بتاريخ 21/02/2017 والذي ملأه تعدد المظنون فيه زوجته انتداب المتضررة روما البينانية بشبهة الجنسية للعمل كمغنية متزوجة بالملكة العربية السعودية من اين ينحدر محمد جالبين ايها للإقامة والصل تديهما بمحل سكناهما بحي الرياض بسليلمان وتونس وذلك بداية من شهر اوت 2016 وحجز جواز سفرها دون تمكنها من اجرة عملها مسبلين معاملتها واختصاصها الخدمة قسراً والاعتداء عليها بالعنف الامر الذي نفع بها للفرار والاستجاد بالاجوار، وبتهاء الابحاث للنيابة السعودية اتتني بفتح بحث لدى التحقيق كان منطلقاً قضية الحال.

ويحيى استند لثابة عدالة الى الادارة الفارعية للوقاية الاجتماعية بتونس تحت ع/27437 عدد بتاريخ 27/02/2017 ارجعت بعد الالجاز حسب المحضر ع/4664 عدد بتاريخ 06/03/2017.

وحيث يساعِد المتضررة روما لافتة تها وظلي اثر انقطاعها عن الدراسة بدكة عاصمة البناقلاداش من حيث انت خبرت امام  
قلة ذات اليد واتخاذ المأتم واعاتهها لافرد اسرتها كشان العيد من مواطنبيها التحول للعمل بالملكة العربية السعودية وتولت الاتصال بمكتب  
التشغيل ببنقلاداش الذي يتعهد بتسخير العمل والمعاملات الى السعودية وتولت التسجيل الى ان تم قبولها وتحولت الى المملكة العربية  
المتحدة عبر الطائرة بعد ان تكفل المكتب المذكور بتسييرها وكان ذلك في 29/07/2016 وتحصلت على بطاقة عمل بالملكة سلاميتها 90  
يوماً وذلك كمعينة منزلية لدى ، سعودي الجنسية والذي التقاهما عند حلولها بالمطار واخذها الى منزل والديه ابن ظلت بالمكان طيلة 10  
 ايام ثم توالي المطعون فيه . . . نقلها الى تونس وذلك للعمل كمعينة منزلية ب محل مسكنه الكائن بمنيليمان ابن يقيم بمعية زوجته المطلوبون فيها  
وذلك خلال شهر اوت 2016 وقد تم الالتفاق على تخصيص مبلغ 1000 ريال بعنوان راتب شهوري لها هذا وقد تم تكثيفها بجميع  
الاعمال المنزلية من تنظيف وغسل وشهدت منذ بداية عملها مسوء معاملة كبير من زن صاحبة المنزل المطلوبون فيها . . . التي لا تتواءى  
عن توجيه عبارات السب تجاهها والصراخ في وجهها كما لا تمسك نفسها عن الاختباء عليها بالعنف وذلك بصفتها على مستوى وجهها  
 خاصة انها في بداية عملها كانت لا تفهم اللغة الدارجة التونسية وتتأخر في تنفيذ ما تأمرها به وافتافت انها وامام كلة الاصال المناطة

بعهدها اضحت تناقض بطريقة تكون دالمة ومستمرة سوء معاملتها تعدد الى الاعتداء عليها بالعنف بطريقة مبرحة سواء بالتصفع او بالركل كما تعدد ايضا الى الاعتداء عليها ببعض مكنته مستهدفة جميع اتجاه جسمها تاركة لها في بعض الاحيان بدون اكل علاوة على عدم خلاصها في اجرتها طيلة الا 7 شهور التي قضتها بتونس هذا وان جواز سفرها ظل لدى مؤجرها محمد وكانت في كل مناسبة تناقض لها تغير لمحجرها وزوجته المقطون فيما يرغمها في الانقطاع عن العمل والعودة الى موطنها بينقلاداش الا انه يتم تجاهل مطلبها وكثيرا ما تعدد مؤجرتها المقطون فيها الى الاشارة عليها بمقادرة المنزل والخروج الى الشارع متباھلة عدم دريتها بالمكان والبلد واضافت انها اضحت نتيجة تناقض المعاملة تشعر بالام حادة بینها خاصة على مستوى محضر يدها اليعنى نتيجة ضربها من لدن مؤجرها بواسطة حبس ولواجع على مستوى رأسها نتيجة صفعها عليه وجنبيها الاسير مشددة على ان مؤجرتها تولت اخيرا طردتها من المنزل مقفلة في وجهها الباب وهو ما جعلها تحتتمي بمنزل الايجوار اللذين تولوا تمكينها من الأكل والشرب ثم اعلم اعوان الامن عن وضعها وهي ترکب في العودة الى بلادها دون اى اعتراض من لدن مؤجرها مع تسليمها حقوقها المهنية طيلة 7 شهور.

وحيث باستطاع المقطون فيه . التكررت مانسب اليها متسقة بتصریحاتها المسجلة عليها لدىباحث البداية مبينة انها لم تعدد البنت الى العمل على الاتجار بالأشخاص واستغلالهم بایة طريقة كانت في الخدمة وباستعمال القوة والتهديد كما نفت في الحين نفسه توليه لخفاء وبحجز وبنية سفر بدون ادنى قانوني مستقرة من تناقض الاعباءات مبينة انها كانت تروجت من المدعو الجنسية الذي يمتهن العمل كمستشار وهو يقوم من حين لاخر بتونس بعد ان استقر بالسكنى بمحل سكانهم الكائن بحي الرواضن سليمان وللاحظت ان زوجها تولى عن طريق مكتب تشغيل بالمملكة العربية السعودية الذي يتخلل بحسب الصال من بنقلاداش الى السعودية وتولية الائتمان بموجب عذر في الغرض الى انتداب المتضررة روما كمعينة منزلية بأجرة الف ريال سعودي في الشهر على ان تعمل لديه طيلة سنتين مشددة على كونه كان قد تولى لقاء ذلك نفع مبلغ 7 آلاف ريال سعودي للمكتب المذكور الذي تتخلل بانتقال هذه الاخيره من بنقلاداش الى السعودية مع تلقي اداءات لتلك الغرض للسلط بالملكة بما قدره الفي ريال مع مصاريف الشخص الطبي وغيره المتعلقة بالمتضررة وباللفة الف ريال وقد كان زوجها تخلل بمصاريف تلقل هذه الاخيره من المملكة العربية السعودية الى تونس للعمل بتلك الصفة على ثقته الشاكية واكدت انه تم انتداب المذكورة بتاريخ 29/07/2016 عند حلولها بالمملكة العربية السعودية وتنقلت الى تونس خلال شهر اوت 2016 مع التكثير ان صلبية خلاص العاملة المذكورة ومثلاتها يتم بواسطه تحويلات بنكية الى بنقلاداش اين يتلقاها زوجها غير ان الشاكية في قضية الحال وباعتبار افتقارها للاشياء وان ولی امرها هو زوج شقيقها لم ترغب في ارسال الاموال اليه بينقلاداش وانما طالبت من زوجها يتعکنهما من مستحقاتها المالية حين انتهاء عقد عملها مباشرة اليها لذلك لم يتول تسليمها لمحجرها طيلة 6 اشهر واضافت بمزيد سعادها ان الشاكية عملت فعلا بمنزلها الى جانب معينة منزلية ثانية اصلية لزوجها التي تهت عقد عملها منذ شهر بعد تعيده لها طيلة 6 اشهر لغاية رحلة الشاكية التي لم تتمكن بالمهام الموكولة اليها كما ينبغي وتوالت القيام بعديد الاعمال والاخطاوه في عملها علاوة على سوء تصرفها الامر الذي كان يلاقى غضب كبير من المجبية والتي فكرت بمعونة زوجها في فسخ عدها بالتنسيق مع مكتب التشغيل بالمملكة العربية السعودية لغاية ترحيلها الى بلدها الذي ميتنقل بمصاريف تسفیرها وذلك منذ شهرين خلها مشددة انها لم تتول تعدد الاعباء بالعنف على المتضررة وسوء معاملتها كما تدعى وانما كانت تتول في صورة قيامها بالاخلاصات واضحة وعدم القيام بالاعمال المناسبة بمعهدها الصراخ في وجهها معترفة بتوليهما صفعها بواسطه كف يدها على مستوى يديها تأليه تواليها استعمال حبس في الاعباء عليها او ركلها مكتبة في بعض الاحيان بینها خاصة انها تولت القساد عديد الفسائل الباهضة الثامن بمادة الجداول وبمزيد استطلاقها ومجاهرتها باعتراضاها لدى الباحث الابتدائي التي مفادها انها تتولى عقد استجابة الشاكية الى رغباتها عند مطالبتها بالقيام بعمل ما في المنزل الصراخ عليها وفي بعض الاحيان تتولى دفعها او لطمها لاحظت ان تلك الامر حصل فعلا عقد بدایة شهر فيبراري عن مقادرة العاملة امينة الابيوبية الجنسية ذلك انها لم يسبق لها التعامل مع هذه الاخيره ولاحظت انها لا علاقة لها بآخر الشاكية ضرورة ان الامر موكول الى زوجها باعتباره يثير جميع الشؤون المالية للبيت ولاحظت انها في اخر مرة قبل مقادرة الشاكية للمنزل والاهتمام بمنزل الجيران كانت علت الى المنزل بعد قضاء ماربها فلاقت اخلال الشاكية بالقيام بواجبها المعمول في تنظيف وترتيب البيت فأخذت في نوبها عن ذلك فاكتفت بادراجتها بقولها ما في شغل ، وبابس اسفل " مطلبية بتسليمها جواز سفرها فما كان من المجبية الا ان تولت التوجه الى الخزانة جالية جواز سفر المعنية التي لقتها غادرت المنزل والتضح فيما بعد انها التحقت بمنزل الجيران اين تم استقلال الامر باعتبار الخلافات السابقة بين زوجها وجار بخصوص بناء مقاتل تمت الالته بتصوير الشاكية ونشر ذلك على صفحات التواصل الاجتماعي ملاحظة انها وزوجها لم يمانعوا البقاء في تسليم الشاكية لمستحقاتها المالية البنت وانما عدم خلاصها في اجرتها كان بطلب منها لرميיתה في عدم ارسال اموالها بطرقية ينكهة الى بنقلاداش ليتسلمها زوج شقيقها وتوجه زوجها الى

الإبقاء على أموالها لدى مزجرها في انتظار الحصول عليها مبررة واحدة عند انتهاء عقد عملها مباشرة ملاحظة إنها متكلفة بجميع حاجيتها من مصاريف بتونس ولبنان وغيره ممكنته لايها من جميع حقوقها وخاصة منها مهانة ذويها سواء ببنقلها أو خطيبها ينظر أو شقيقاتها بالملكة العربية السعودية والتنهى متمسكا ببراءتها التامة مما نسب اليها.

وحيث باستطاع المطلوب فيه انكر ما تسببه به معملا بتصريحاته المسجلة عليه لدى باحث البداية مبينا انه لم يهدد الى العمل على الاتجار بالأشخاص واستغلالهم بآلية طريقة كانت في الخدمة وياستعمال القوة والتهديد كما نص في الحين نفسه قوله اخفاء واحتجز وثيقة سفر بدون ان قاتلني مستفريا من تلقي الرسumes مبينا انه سعودي الجنسية ويمتهن العمل كمستشار بيته وهو بالذم من حين لاخر بتونس بحكم زواجه من امرأة تونسية بعد ان توالي تشديد محل سكنه ولاحظ انه وعن طريق مكتب تشغيل بالملكة العربية السعودية الذي يتكلل بجذب الصال من بنقلها الى السعودية توالي الاتصال بموجب عقد في القرض على انتداب المتضررة روما كمعينة منزلية بأجرة ألف ريال سعودي في الشهر على ان تعمل لديه طبلة ستين مشددا على كونه كان قد توالي إقامته ذلك دفع مبلغ 7 آلاف ريال سعودي للمكتب المذكور الذي تكلل بتقلي هذه الاختير من بنقلها الى السعودية مع دفع اداءات لذك الغرض للسلط بالملكة بما قدره الذي ربيال مع مصاريف الشخص الطبي وغيرها المتعلقة بالمتضررة وباللغة ألف ريال وقد كان تكلل بمصاريف تتقد هذه الاختير من المملكة العربية السعودية الى تونس للعمل بتلقي الصفة على تفاصيله الخاصة وكذلك ان عملية الانتداب تمت بتاريخ 29/07/2016 عند حلول المتضررة بالملكة العربية السعودية وتنقلت معه الى تونس خلال شهر اوت 2016 مع التفكير ان عملية خلاص العاملة المذكورة وممثلاتها يتم بواسطته تحويلات بنكية الى بنقلها الى بنقلها بين زوجها غير ان الشاكية في قضية الحال وباعتبار للنقلها للانتقال وان والي امرها هو زوج شقيقها لم ترث في ارسال الاموال اليه ببنقلها وانما طلبت المجيب بتوكيلها من مستعجلاتها المالية حين انتهاء عقد عملها مباشرة اليها لذلك لم يدول تسليمها لجزتها طبلة 6 اشهر واضاف بمزيد مسامعه ان الشاكية حصلت فعلا بمنزله الى جانب معينة منزلية ثانية اصلية التي يوبيها انتهت عقد عملها منذ شهر بعد تعيينها لها طبلة 6 اشهر لغاية رسالة الشاكية التي لم تضطلع بالمهام الموكولة اليها كما يليق وتولت القيام بعدد الاخلالات في عملها علاوة على سوء تصرفها الامر الذي كان يلائى تحسب من زوجته جده يرغب في العمل علدها بالتنسيق مع مكتب التشغيل بالملكة العربية السعودية لغاية ترحيلها الى بلدها الذي يتكلل بمصاريف تسفيرها وذلك منذ شهرين خلها مشددا على انها لم تعرض البنة الى الاعتداء بالعنف من لدن زوجته التي لم تتعذر في حالات الغضب الصراخ في وجهها وسبها فقط مستفريا من اداءات الشاكية التي اضحت منذ اول ولهذه تبحث عن الطريقة المثلثة للعودة الى المملكة العربية السعودية ابن تغير العمل هناك باعتبار ان العديد من امثالها من مواطناتها يرتبطون بعقود عمل بالملكة العربية لغاية استغلالها في العمل لفترة زمنية قصيرة لا تتعدي الشهرين او الثلاث ثم يغادرون مراكز صنفهم للالتحاق باماكن عمل اخرى لغاية جنى المال خاصة بالنزل والقاعات باعتبار ان الجالية البنقلابيشية كبيرة بالملكة العربية السعودية ويمكن ابرواه بعدهم البعض هذا الى جانب رغبة الشاكية في الاتصال بخطيبها البنقلابيشي الجنسية الذي يعمل بدوره بدولة قطر وان شقيقتها تحصل بدورها بالملكة العربية السعودية كمعينة منزلية ، واضاف بمزيد استطلاعه انه لم يهدد البنة الى حجز هذه الاختير وافتتاح جواز سفرها وغایة ما في الامر انه وضع ثغر قومه الى تونس بمعية الشاكية توالي وضع جواز سفرها الى جانب جواز سفره وبقيمة الفران اسرته داخل الغرفة الخاصة به حفاظا عليها ولم تكن غایته حجز هذه الاختير بدون ان قاتلني ومنع سفرها من روزرة ان سفرها يكون لوما معه وافراد اسرته علاوة على كونها مرتبطة بعقد عمل طبلة ستين ولكن انه يتمسك بالصيغة المكتوبة لموضوع الحال واستغلال الشاكية للتشهير به وزوجته من لدن جاره الذي يقطن الى جانبها باعتبار مسق وجود خلاف في مسألة رفع مضرة على اثر توالي هذا الاخير مخالفة مثل البناء والتراخيص واسطراره لاصدار حكم وتفتيذه بالازالة ، الامر الذي جعل استدراجهم للشاكية عند تحولها الى منزلهم والقيام بتصويره فيها وادعاء سوء معاملتها ونشر ذلك على صفحات التواصل الاجتماعي الفايسبوك وهو نواة قيام قضية الحال وعلى كل واجب تمسكه ببراءته مما نسب اليه فإنه وتفاينا لتطور الوضاع وتغير عن حسن نيتها انسانيا وقاتلها فهو لا يرى مانعا في التكلل بمصاريف عودة الشاكية الى بلدها والمقدر ب نحو 1200 دينارا تونسي وبالرغم من توالي دفع ما يقارب 10 الاف ريال سعودي لانتداب الشاكية للعمل وذلك الى مكتب التشغيل ونظرا لكون هذه الاختير لم تتسلم أي مبلغ مالي لقاء عملها فهو لا يرى مانعا من تسليمها مبلغ الذي دينناها تونسية وانهاء الالتمال وانهى متمسكا ببراءته التامة مما نسب اليه .

وحيث اجريت مكافحة بين الشاكية روما يوم يقوم من جهة والمطلوب فيها . من جهة ثانية تمسكت خلالها الاولى بكونها على اثر تحولها الى المملكة العربية السعودية للعمل كمعينة منزلية عن طريق مكتب التشغيل لدى مكافعها وتحولت معه الى تونس لذك القرض بمحض لزانتها وعن طلب خاطر منها وذلك لرغبتها في العمل وتحسين لوضعها وارتفاع اسرتها المادية ولم يقع غصتها على

ذلك البتة واستقرت بمعيته ومكافحتها الثانية . في تونس ابن عملت بمحلهما كمعبينة منزلية الى جانب المعينة الثانية الاندية الجنمنية وقد ثافت حسن المعملة من مكافحتها . الذي لم يتول البتة الاعتداء عليها او سوء معاملتها باية طريقة كانت في حين لا تلت ذلك من لدن زوجته ومكافحتها سوين التي كانت لا تتواصى في صلتها ولطتها بواسطة كف يدها على مستوى خديها كثولبيها القاء حجارة عليها والاعتداء عليها بواسطة نفس المكنسة خاصة في الفترة الاولى باعتبارها كانت لا تتحقق ولا تلهم اللهجة التونسية وهو ما يثير غضب ملجرتها لتلخوها في تنفيذ ما ينادي بعهودتها مشددة على حرماتها من الاتصال بذويها هاتلها الجوال ملاحظة انها كانت سلمت جواز سفرها الى مكافحتها بمجرورة حلولها بالسعودية والذي ابرق عليه لديه سواه بالسعودية او بتوينس ولكن حفظه ولم يكن قد توئ حجزه عليها او منعها من السفر ضرورة انها لم تفك البتة في استرجاعه منه ولم تتد اي رغبة في المفر الى بنفلاداش او غيرها نظرا لحاجتها للعمل وارتباطها بعدد عمل لطيلة سنتين مضطيلة انها قد علقت مكافحتها بابقاء اجرتها الشهوية لديه وخاصة عدم ارسالها بالتحويل البنكي الى بنفلاداش خشية الامتناع عنها من لدن زوج شقيقها وارغيتها في الحصول على اجرتها صيرة واحدة عند انتهاء عملها ويمزيد سعادها ببيان انها مؤذنا على الشر خلافها مع مكافحتها وابرقيها لها عن عدم رغبتها في مواصلة العمل ورفضتها في العودة الى بلادها تولت الاشرارة طهورها بالخروج وعلق الشر خلافها مع مكافحتها وابرقيها لها عن عدم رغبتها في اتجاهها الامر الذي جعلها تخرج من المنزل وتحتمي بمنزل الجيران بعد تسور جدارها الخارجي ووفادة المنزل متولية رس قطعة خشبية في اتجاهها الامر الذي جعلها تخرج من المنزل وتحتمي بمنزل الجيران بعد تسور جدارها الخارجي وبقائها مختبئة بالحدائق الى ان اقبلت عليها امرأة مسنة نولت تسليمها بعض العاء وادخلتها الى الداخل وتولت اعلام اعوان الامن اللذين حلوا على عن المكان وتولوا اقتبادها الى مقر العركل ملاحظة انها لا تعلم شيئا عن توالي التقاط صور لها وهي على تلك الحال واضافت ان خاليتها لقصوى هي العودة الى بلادها وقطع عصها ضرورة تخل مكافحتها بمصاريف تسويتها وان رغب في تسليمها اجرتها فهي لا تمنع في ذلك في حين ان ثم يرغب في ذلك فهي تنزال عن حقوقها تلك شريطة تغيرها كما انها لا ترغب في تنبعه او تتبع مكافحتها علنها من اجل اعتداءاتها عليها وذلك حفظها على وضعية ايتها المصغرة التي تزاول تعليمها واسهارها على صحة زوجها فهي لا ترغب في تسليط أي عتاب عليها فرق عليها مكافحتها انه لم يعد البتة الى استغلالها باية طريقة كانت او سوء معاملتها في اي مجال من المجالات مشددا على انه ممه الى تونس بمحض ارادتها ولدون اية ملامة وتم يخصبها على شره ضرورة انها كانت في حاجة ماسة للعمل وتولت تسليمه جواز سفرها لغاية حفظه لديه مع مستحقاتها المالية باعتبار رفضها تحويلها بكتيا الى بلادها راغبة في الحصول عليها صيرة واحدة عند انتهاء عملها الممتد على سنتين وأشار انه توين بمجرورة حلوله بتونس الاعلام عن ايوانها لديه لدى السلط الامنية التونسية مسلما اليهم رقم جواز سفرها صورة منه ولاظه انه لم يقف البتة على زوجته تتوالى الاعتف على مكافحته باية طريقة كانت وكان يمنع أي خلاط بين زوجته ومكافحته وهو على استعداد لخلاف مصاريف عودة مكافحته الى بنفلاداش مع تمديد مبلغ 3 الاف ريال سعودي لفائدةها بضمان مستحقاتها الخطيئة متازلا عن المصاريف التي كان يملتها للائدة مكتب التشغيل عند انتهاءها وبالنسبة نحو 9 الاف ريال فربت عليها مكافحتها بالاتكال للائدة به والمتوفرة به جميع المؤشرات الصحية والمناسبة للإقامة .

وحيث يستفاد من كل ما تقدم بسطة توقيع المظنون فيه . . . وزوجته . . . انتداب المتضررة روما ي يقوم البنفلاديشية الجنمنية للعمل كمعبينة منزلية بالملكة العربية السعودية من ابن يندر محمد عن طريق مكتب تشغيل خاص بالعمال القادمين من بنفلاداش ثم تحولت مع مؤجرتها للإقامة والعمل لديهما بمحل سكنهما بحي الرياض بسيمان تونس وذلك بداية من شهر اوت 2016 بعد البقاء على جواز سفرها لدى مؤجرتها الذي لاحظ به صحة وثائق سفره وإفراد اسرته بعد الاتصال معها على خلاصها في اجرة عملها صيرة واحدة عند انتهاء مدة عقد عملها الا انها لاقت سوء معاملة من مؤجرتها سوين العداد التي تعاملها بقسوة وتصرخ في وجهها ولا تتوازن في صلتها او الاعتداء عليها بالاعتف بواسطة عصا الامر الذي جعلها تختبئ بمنزل الجيران اللذين اطموا اعوان الامن بوضعيتها فلتقروا للاسترجاع جواز سفرها واياكلها الى حين استخلاصها لمستحقاتها المالية والتخلص بتسفيرها الى بلدها .

وحيث لا شك ولا مجال من ان تحول المتضررة الى تونس للعمل كمعبينة منزلية لدى مؤجرتها المظنون فيما محمد وزوجته بممحض ارادتها بعد تحولها من موطنها بينفلاداش الى المملكة العربية السعودية بواسطة وكالة تشغيل وبعثت عقد شغل وبخطت البلاط التونسية بصفة قانونية تاركة جواز سفرها لدى مؤجرتها لغاية حفظها خاصة بعد ان توين اعلام السلط الامنية التونسية باقامتها لديه بعد

الاتفاق معه على خلاصها في مستحقاتها المالية الناجمة عن عملها صيرة واحدة بعد انتهاء عقد عملها خشية الاستيلاء عليها من لدن صهرها في صورة تحويلها إلى يد بعدها والواقع الحصول عليها من لدن عهدها رغبتها في التحول إلى يد بعدها واسترجاع جواز سفرها بعد تخل اعون الامن بموجب قضية الحال وهو ما يجعل من جرائم الاتجار بالأشخاص واستغلالهم بالسفرة او الخدمة قسرا باستعمال القوة او التهديد بها واحفاء وحجز وثيقة سفر دون ان قانوني قد ارتكاب ذلك من قبل الاركان في قضية الحال ولا ترتقي لدرجة الجريمة الجزائية الازمة وتعين امام تمسك المظنون فيهما بالاتهام التام لما نسب اليهما عليه مراحل البحث بمصادقة المتضررة نفسها عند مكافحتها بهما حظ تلك التهم في حقهما لعد كافية العدة ضرورة ان لا يقتصره المتضررة من سوء معاملة من المظنون فيها . تمتلت في الصراخ في وجهها ومسفعها وحتى الاعتداء عليها بالعنف بوسائله عصا مكتسبة يتلذل تحت طلالة الاعتداء بالعنف تلك الجريمة التي اضحت ثابتة في جانبيها بتصریفات المتضررة المعززة بالشهادة الطبية المعروفة بالعنف والمشخصة للأضرار الحاصلة لها والمنسجمة واعترافات المظنون فيها الجزئية المتضمنة توليهما سلطتها الامر الذي يتوجه معه اعتبار الاعمال المنسوبة اليها من ذلك القبيل وتوجيهها عليها طبق احكام الفصل 218 من القانون الجزائري.

**ولهذه الامثلية:**

نصرح بذلك ونقرر اعتبار الاعمال المنسوبة للمظنون فيها من قبيل الاعتداء بالعنف الشديد وحالتها على الحالة التي هي عليها بمعية مثل القضية على محكمة نائية منزل بوزلةة لمقاضاتها من اجل ذلك طبق احكام الفصل 218 من القانون الجزائري والحظ في حقها وفي حق محمد لعدم كافية الدجدة، واعلام من يهمه الامر بهذا القرار.

وحرر في: 2017/03/31

قاضي التحقيق الاول بالمكتب الثاني

اطبع عليه

المساعد الاول لوكيل الجمهورية